

المحتويات

١. الأهمية القانونية للبحث ٩
٢. خطة البحث ١١

الفصل الأول

٣. تمهيد ١٣

المبحث الأول

- دور النيابة العامة في الخصومة الجنائية بوجه عام ١٥
٤. وظائف النيابة العامة في القانون المصري ١٥
٥. أولاً - وظيفة الاقمام ١٨
٦. ثانياً - وظيفة التحقيق الابتدائي ٢٠
٧. ثالثاً - إصدار الأوامر الجنائية ٢٣
٨. رابعاً - الصلح الجنائي ٢٥

المبحث الثاني

- مبدأ الملاءمة ٢٧
٩. تمهيد وتقسيم ٢٧

المطلب الأول

- حدود سلطة النيابة العامة في إصدار قرار بأن لا وجه لعدم الأهمية ٢٩
١٠. تمهيد وتقسيم ٢٩

- ٣٠ ١١. إقرار مبدأ الشرعية في القانون الفرنسي
- ٣١ ١٢. الأخذ بمبدأ الملاءمة في القانون الفرنسي الحالي
- ٣٥ ١٣. الجدل الفقهي في القانون المصري
١٤. الرأي الأول - انحصار سلطة النيابة العامة التقديرية في إصدار أمر بحفظ
٣٧ الدعوى لعدم الأهمية قبل التحقيق
١٥. الرأي الثاني - حق النيابة العامة كسلطة تحقيق في إصدار أمر بأن لا وجه
٤٠ لإقامة الدعوى لعدم الأهمية
- ٤٢ ١٦. رأينا في الموضوع
- ٤٤ ١٧. حسم المحكمة الدستوري العليا للخلاف
- ٤٥ ١٨. الخلاصة

المطلب الثاني

- ٤٧ الطبيعة القانونية للقرار الصادر من النيابة العامة بأن لا وجه لعدم الأهمية
- ٤٧ ١٩. تمهيد
٢٠. الرأي الأول - الأمر بأن لا وجه لعدم الأهمية هو إيقاف للتحقيق عند مرحلة
٥٠ معينة تصدره النيابة بوصفها سلطة اتهام
٢١. الرأي الثاني - الأمر بأن لا وجه لعدم الأهمية يعادل الأمر الصادر لأسباب
٥٣ قانونية أو موضوعية تصدره النيابة بوصفها سلطة تحقيق
- ٥٤ ٢٢. رأينا في الموضوع

المطلب الثالث

- ٥٧ اعتبارات النيابة العامة في إصدار الأمر لعدم الأهمية
- ٥٧ ٢٣. تمهيد
- ٦٠ ٢٤. التنازل عن الحق في ولاية الدم ورعاية أوصال القرابة بين الخصوم
- ٦٤ ٢٥. المركز الاجتماعي للمتهم وضالة الجريمة المنسوبة إليه
- ٦٥ ٢٦. عدم توافر الضرر بالمال العام والاكتفاء بالجزاء الإداري
٢٧. الاكتفاء بما لقاها المتهم من إجراءات تحقيق وعدم تناسب الضرر الاجتماعي
الذي خلفه مسلكه مع العقوبة وعدم توافر الخطورة الإجرامية لدى
٦٨ الموظف لتركة وظيفته

المطلب الرابع

٧٠	ضمانات الخصوم في مواجهة ممارسة النيابة العامة لمبدأ الملائمة.....
٧٠	٢٨. تمهيد
٧٠	٢٩. أولا - الرقابة الرئاسية التلقائية.....
٧٢	٣٠. ثانياً - التظلم بناء على طلب أطراف الدعوى الجنائية.....
٧٣	٣١. ثالثاً - الرقابة القضائية - الاستئناف أمام غرفة المشورة.....
٧٥	٣٢. رابعاً - الدعوى المباشرة.....

الفصل الثاني

٨١	مدى توافر مصلحة المتهم في الطعن على الأمر بأن لا وجه لإقامة الدعوى الجنائية.....
٨١	٣٣. تقسيم

المبحث الأول

٨٢	مصلحة المتهم الشخصية في الطعن على القرار بأن لا وجه لعدم الأهمية.....
٨٣	٣٤. تمهيد
٨٥	٣٥. ارتباط المصلحة في الطعن بعدم الدستورية بالمصلحة في الطعن بأن لا وجه لعدم الأهمية.....

المطلب الأول

٨٨	مناقشة الحجة التي استندت إليها المحكمة الدستورية بشأن الإخلال بمبدأ أصل البراءة.....
٨٨	٣٦. حق المتهم في النضال في سبيل إبراء ساحته والدفاع عن سمعته من خلال محاكمة عادلة.....
٨٩	٣٧. عدم مساس القرار الصادر بأن لا وجه لإقامة الدعوى الجنائية لعدم الأهمية بأصل البراءة.....

المطلب الثاني

٩٦	مناقشة الحجة التي استندت إليها المحكمة الدستورية فيما يتعلق بكون الأمر بأن لا وجه لعدم الأهمية مهدداً بالإلغاء.....
----	---

٣٨. عدم توافر مصلحة المتهم في الطعن على القرار بأن لا وجه لعدم الأهمية بمجرد كونه مهددا بالإلغاء من النائب العام ٩٦

المطلب الثالث

مناقشة الحجة التي استندت إليها المحكمة الدستورية فيما يتعلق بحرمان المتهم من قاضيه الطبيعي ٩٩

٣٩. عدم حرمان المتهم من قاضيه الطبيعي ٩٩

المبحث الثاني

عدم جواز إضرار الطاعن بطعنه ١٠٢

٤٠. القاعدة ١٠٣

٤١. سلطة محكمة الجناح المستأنفة عند استئناف المتهم للأمر الصادر بأن لا وجه لعدم الأهمية ١٠٨

٤٢. عدم تطبيق قاعدة «لا يضر الطاعن في طعنه» عند طعن المتهم ١١١

قائمة المراجع باللغة العربية ١٢١

قائمة المراجع باللغة الفرنسية ١٢٥